دراسة لمنهجية الإمام الكاساني
في الضوابط الفقهية من كتابه بدائع الصنائع
(من كتاب الغصب ، والإكراه ،
والمأذون ، والإقرار-انموذجاً-)

إعداد الباحثة:

إلهام بنت أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي

درجة الماجستير في الفقه- قسم الشريعة

جامعة أم القرى

دراسة لمنهجية الإمام الكاساني في الضوابط الفقهية من كتابه بدائع الصنائع (من كتاب الغصب، والإكراه، والمأذون، والإقرار –انموذجاً–)

إلهام بنت أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي
درجة الماجستير في الفقه– قسم الشريعة–جامعة أم القرى
البريد الإلكتروني : laho0oma@hotmail.com

الملخص:
الحديث عن مناهج الفقهاء في كتبهم من الموضوعات المهمة لطلبة العلم؛ وذلك لمعرفة طريقة الفقهاء في استنباط الضوابط الفقهية، وصياغتها، والاستدلال بها، مما يعين الباحث على فهم المسائل وتبسيطها والتوصل إلى الحكم الشرعي بمنهجية علمية واضحة. ويعد كتاب (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) للإمام علاء الدين الكاساني من الكتب المعتمدة في المذهب الحنفي، فقد اعتنى به الإمام الكاساني عناية خاصة، واهتم بذكر الأصول والقواعد والضوابط والأحكام الشرعية، وتخريج الفروع عليها، ولأهمية الكتاب ومؤلفه، ولمعرفة المنهج المُتبَع في استخراج الضابط الفقهي عند الإمام الكاساني ¬، أحببت أن أقدم دراسة لمنهجية الإمام الكاساني في الضوابط الفقهية، من خلال كتاب (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع)، استقراء من (كتاب الغصب، والإكراه، والمأذون، والإقرار)، وقد قسمت البحث إلى ثلاثة مباحث: **المبحث الأول:** ترجمة موجزة عن الإمام الكاساني ومؤلفه، وفيه ثلاثة مطالب:**الأول:** اسمه، ولقبه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته، **الثاني:** العوامل التي أثرت في علميته، **الثالث:** التعريف بكتاب (بدائع الصنائع) وقيمته العلمية، **المبحث الثاني:** التعريف بالضوابط الفقهية، وفيه **مطلبين: الأول:** التعريف بالضوابط الفقهية باعتبارها مركبا اضافياً وباعتبارها علماً أو لقباً، **الثاني:** الفرق بين الضابط والقاعدة، **المبحث الثالث:** منهج الإمام الكاساني في صياغة الضوابط، وفيه **مطلبين: الأول:** منهج الإمام الكاساني في التأصيل والاستدلال للضابط، **الثاني:** منهج الإمام الكاساني في صياغة الضابط، وقد كان المنهج المتبع في البحث منهج الاستقراء والاستنباط، وكانت من أهم النتائج التي توصلت لها: جهود المذهب الحنفي في التقعيد الفقهي والتأليف فيه، فقد كان لهم قدم السَّبْق في التأصيل لهذا العلم بمؤلفات علمية كانت كحجر الأساس لمن بعدهم من الفقهاء والعلماء، إضافة إلى ذلك ما تميزت به صياغة الإمام الكاساني للضوابط بعبارات محكمة المباني، مؤدية المعاني، واعتماده في تأصيله للضابط والاستدلال له على المصادر الشرعية من كتاب وسنة وغيرها.

الكلمات المفتاحية: منهجية– الإمام الكاساني– الضوابط الفقهية– كتاب بدائع الصنائع.

A study of Imam al-Kasani's methodology in jurisprudential controls from his book Badaa' al-Sana'i
(From the book of usurpation, compulsion, authorized, and acknowledgment - as an example-)

Ilham bint Ahmed bin Abdul Razzaq Al Kubaisi
Master's degree in Jurisprudence - Sharia Department - Umm Al-Qura University
Email: laho0oma@hotmail.com

Abstract:
Discussing jurists' methods in their books is significant for students. To know jurists' methodology in deducing jurisprudential controls, formulating them, and inferring them, helps the researcher to understand and simplify issues and reach the canon ruling with a logical scientific methodology.
Imam Alaa al-Din al-Kasani's book (Bada'i' al-Sana'i fi Tarteeb al-Shari') is one of the books approved by the Hanafi doctrine. Imam Al-Kasani took special care of it. He noted fundamentals, rules, controls, canon rulings and how sub-issues are ruled. Due to the importance of the book, its author and the Imam's approach to extracting the jurisprudential discipline, I decided to present a study of his methodology. Badaa'i Al-Sana'i fi Tarteeb al-Shari'), extrapolated from (The Book of Extortion, Compulsion, Authorization, and Admission) I divided the research into three sections: The first section: a brief biography of Imam Al-Kasani and introduces his book. It has three parts: the first: his name, surname, lineage, birth, upbringing, and death, the second: the factors that affected his science, the third: introducing his book (Bada'i' al-Sana'i) and its scientific value. The second section: the definition of jurisprudential controls, has two parts. The first: Defining the jurisprudential controls as an additional compound and as a science or title. The second: The difference between the control and the rule. The third section: Imam al-Kasani's approach in formulating the controls. It has two parts. The first: Imam al-Kasani's approach in rooting and inferring the controls. The second: Imam al-Kasani's approach in formulating the control The method followed in the research was the method of induction and deduction. Among the most significant results it reached: Showing the Hanafi school of jurisprudence efforts and authorship in jurisprudence principles. They had the first precedent in conceptualizing this science with scientific books that were the cornerstone for the jurists and scholars who came after them. Additionally, meaningful well-composed terms characterized Imam Al-Kasani's formulation of the controls. He relied on legitimate sources of the Qur'an, Sunnah, and others to authenticate and deduce controls.

Keywords: Methodology - Imam Al-Kasani - Jurisprudential Controls - Badaa' Al-Sana'i Book.

المقدمة

الحمد لله الذي خلق فسوَّى، وقدَّر فهدى، جعل للدِّين شِرعةً بيِّنةً ومنهاجاً، وللتفقُّه فيه سراجاً وهَّاجاً، ثم الصلاة والسلام على هادي الأمة ونبيِّها، وقدوتها إلى الجنة ودليلِها، وعلى آل بيته الأطهار، وصحابته الأبرار، ومَن تبعهم واقتفى أثرهم إلى دار القرار.أما بعد..

فلما كان شرف العلم بشرف المعلوم، كان الكتاب والسنة في منطقة فِردوسية، وحلَّة شرف ربانية، يهبها الله لمَن يشاء لهم الخير، وقد أرشد الله نبيه محمداً ﷺ أن يسأله الزيادة في العلم دون غيره، فقال سبحانه: {وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا} [سورة طه: ١١٤]، وقد صح عن النبي ﷺ قوله: «مَن يرد الله به خيراً يفقِّهه في الدِّين».

الحديث عن مناهج الفقهاء في كتبهم من الموضوعات المهمة لطلبة العلم؛ وذلك لمعرفة طريقة الفقهاء في استنباط الضوابط الفقهية، وصياغتها، والاستدلال بها، مما يعين الباحث على فهم المسائل وتبسيطها والتوصل إلى الحكم الشرعي بمنهجية علمية واضحة.

ويعد كتاب (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) للإمام علاء الدين الكاساني من الكتب المعتمدة في المذهب الحنفي، فقد اعتنى به الإمام الكاساني عناية خاصة، واهتم بذكر الأصول والقواعد والضوابط والأحكام الشرعية، وتخريج الفروع عليها، ولأهمية الكتاب ومؤلفه أحببت أن أقدم دراسة لمنهجية الإمام الكاساني في الضوابط الفقهية، وأسأل الله سبحانه أن يمدني بالعون والتوفيق والسداد، ولا حول لي ولا قوة إلا به.

أهمية الموضوع:

١- أن الضوابط الفقهية من العلوم المهمة التي تساعد الفقيه على فهم المسائل وتبسيطها، والتوصل الى الحكم الشرعي، بمنهجية علمية واضحة.

٢- أن استخراج الضوابط الفقهية ودراستها، تُقوِّي لدى الطالب الملكة الفقهية والقدرة على الاستيعاب والإلمام بكل ما يختص بعلم الفقه.

أسباب اختيار الموضوع:

١- يُعد كتاب **(بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع)** من الكتب المُعتمَدة في المذهب الحنفي، وهو مع ذلك زَاخِر بالقواعد والضوابط الفقهية، فكان جديراً بالدراسة وإفراده بمؤلفات وأطروحات عملية، تُبرِز مكانته، وتُظهِر كنوزه المدفونة بين سطوره.

٢- أن البحث في موضوع القواعد والضوابط الفقهية، يتيح للباحث فرصة الوقوف على كثير من المصادر والمراجع المُختَصَّة في هذا العلم، مما يساعد في بناء الجانب العلمي والتحصيلي لدى الباحث، كما يُيسِّر له معرفة المنهج المُتبَع في استخراج الضابط الفقهي عند الإمام الكاساني ¬.

الدراسات السابقة:

يوجد مشروع بحثي أقيم في جامعة أم القرى يُعنى باستنباط الضوابط الفقهية في المذهب الحنفي من خلال كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام علاء الدين الكاساني، واستنباط منهج الكاساني في تأصيله للضابط الفقهي وصياغته، وقسم المشروع على اثنا عشر طالبة في مرحلة الماجستير، تخصص فقه.

كما يوجد العديد من الدراسات التي تناولت كتاب **(بدائع الصنائع)** من عدة جوانب ومنها:

- اختيارات الإمام الكاساني في كتابي الطهارة والصلاة–مقارنة بما استقر عليه المذهب قبله من كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع جمعا ودراسة– إعداد الباحث: صالح بن سعيد بن عبد الله الغامدي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى.
- تصحيحات الإمام الكاساني في كتاب **(بدائع الصنائع)** من أول كتاب الصيد والذبائح إلى آخر كتاب الكفارات، إعداد الباحثة: فدوى عبد العليم الطياري، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى.
- الإمام الكاساني ومنهجه الفقهي في كتابه بدائع الصنائع، إعداد الباحث: محمد علي صبحي علي الهنداوي، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية.
- القواعد والضوابط الفقهية عند الإمام الكاساني في كتابه **(بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع)** دراسة تطبيقية على كتاب: الحدود، إعداد الطالب: وليد مشهور عبد التواب فارس، رسالة الماجستير

منهج البحث:

١– اتبعتُ في هذا البحث منهجي الاستقراء والاستنباط:

فالاستقراء: وظفته في قراءة كتاب الغصب والإكراه والمأذون والإقرار، واستخراج الضوابط الفقهية منها.

وأما الاستنباط: فوظفته في استنباط منهج الكاساني في تأصيله للضابط والاستدلال عليه، وفي صياغته للضابط الفقهي.

٢– عزْو الآيات القرآنية الواردة في البحث مُبيّنةً اسم السورة ورقم الآية.

٣– تخريج الأحاديث النبوية والآثار الواردة في البحث، ومنهجي في ذلك: إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيتُ بتخريجه منهما، وإذا كان في السنن الأربعة ومسند الإمام أحمد فأكتفي بذلك، مع ذِكر حكم أهل الفن عليه مُختصَراً.

٤- ترجمة الأعلام –ما لم يكونوا من: الخلفاء الراشدين، وأمهات المؤمنين، والمكثِرين من رواة الحديث، وأئمة المذاهب الأربعة، وكبار تلاميذهم –ترجمة مختصرة، وذلك عند أول محل يرِد فيه اسم العلم.

٥- بيان معاني المصطلحات والألفاظ الغريبة التي قد ترِد خلال البحث، والتعريف بالأماكن الواردة فيه.

٦- عند نقْل الكلام من مصدره بالنص فإنني أضعه بين قوسين، وعند التوثيق أعزو إلى المرجع مباشرة، وإذا استفدتُ من كلام أحد من أهل العلم أو نقلتُ عنه بتصرف، فيصدر التوثيق في الحاشية بذِكر اسم الكتاب متبوعاً بكلمة (بتصرف) وذِكر الجزء والصفحة، وفي حال الاستفادة من أكثر من مصدر أو مرجع مع إعادة الصياغة، فيصدر التوثيق بكلمة (يُنظر) متبوعاً باسم الكتاب و(الجزء/ الصفحة).

٧- إذا كان الكلام خالياً من التوثيق فهو من فهمي واستنباطي من الكتب.

٨- عند عزو الكلام في الحاشية إلى مصدره أو مرجعه فإني أذكر اسم الكتاب والجزء/الصفحة تجنُّباً للحشو والإطالة، إلا عند وجود كتابين بالاسم نفسه أو باسم مشابه مع اختلاف المؤلِّفين، ورجعت لكلا الكتابين، فأبيّن اسم المؤلف بعد اسم الكتاب حتى لا يلتبس بغيره.

المبحث الأول: ترجمة مُوجَزة عن الإمام الكاساني ومؤلفه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ولقبه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته:

أولاً: اسمه ونسبه ولقبه:

اسمه: أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني.

نسبه: سُمي بالكاساني نسبةً إلى كاسان[١] حيث كانت أسرته مقيمة فيها، وتنتمي إلى دار الإمارة فيها[٢].

لقبه: لُقب بعلاء الدين، وملك العلماء، وأمير كاسان، وهذا مما يدل على علوِّ منزلته بين فقهاء عصره[٣].

ثانياً: مولده ونشأته:

وُلد الإمام ¬ في كاسان، ونشأ فيها، ولم تذكر مصادر ترجمته تاريخ ولادته، لكن قدَّر بعض العلماء أن ولادته كانت في بداية القرن السادس الهجري –أي: الثاني عشر ميلادي– وذلك بالنظر إلى تاريخ وفاة شيخه الإمام علاء الدين السَّمَرْقَنْدِي[٤] في سنة ٥٣٩هـ، فقد لزم الإمام الكاساني شيخه، وتتلمذ على يده، وشرح كتابه "تحفة

(١) كَاسَان –بالسين المهملة– وكاشان –بالشين المعجمة–: مدينة كبيرة، من بلاد ما وراء النهر، في أول بلاد تركستان، وراء نهر سيحون، وراء الشاش، ولها قلعة حصينة، وعلى بابها وادي أخسيكث، وتقع هذه المدينة الآن –بنفس اسمها– في جمهورية أوزبكستان. يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، للقرشي (٢٤٦/٢)، بغية الطلب في تاريخ حلب، لابن عديم (٤٣٤٧/١٠)، معجم البلدان، ياقوت الحموي (٤٣٠/٤).

(٢) يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، للقرشي (٣٣٩/٢).

(٣) يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبد القادر القرشي (٢٤٤/٢)، تاج التراجم، ابن قطلوبغا (ص: ٣٢٧)، الأعلام، للزركلي (٧٠/٢)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود (٧٤/١).

(٤) **السَّمَرْقَنْدي:** محمد بن أحمد بن أبي أحمد، الإمام، علاء الدين، أبو منصور، السَّمَرْقَنْدِي، فقيه، من كبار الحنفية، أقام في حلب، واشتُهر بكتابه تحفة الفقهاء، تفقَّه على الإمام أبي المعين ميمون المكحولي، وأبي اليسر البزدوي، وتفقَّه عليه الإمام أبو بكر الكاساني، والإمام ضياء الدين محمد بن الحسين، أستاذ صاحب الهداية، تُوفي سنة ٥٣٩هـ. يُنظر: الجواهر المضية (٥١/٢، ٢٤٣)، تاج التراجم (٢٥٢/١)، الأعلام، للزركلي (٣١٧/٥).

الفقهاء" في مصنفه البديع "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، فكان وصول الكاساني إلى هذه المنزلة العلمية قرينة لتقدير سنة ولادته في القرن السادس الهجري(١).

كان –رحمه الله– مُحباً للعلم ومجالسة العلماء، فحفظ القرآن الكريم وهو صغير، ثم ارتحل إلى بُخارى، واشتغل بطلب العلم على علمائها، فبرع في علميّ: الأصول والفروع، وتفقَّه على يد شيخه الإمام محمد بن أحمد السَّمَرْقَنْدِي، فسمع منه الحديث، وقرأ عليه معظم تصانيفه: مثل "تحفة الفقهاء في الفقه الحنفي" و"شرح التأويلات في تفسير القرآن العظيم"، و"اللباب في الأصول"، وغيرها من كتب الأصول.

وكان الكاساني ملازماً لشيخه السَّمَرْقَنْدِي، فشرح تحفته شرحاً عظيماً في كتابه **"بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"**، وعرضه على شيخه، فاستحسنه، وفرح به، وأُعجب بمصنفه، وزوَّجه ابنته: فاطمة الفقهية العالمة(٢)، والتي كان قد خطبها ملوك الروم من أبيها، فامتنع، وآثر الإمام الكاساني على غيره، وجعل مَهْرها منه هذا الكتاب، حتى شاع بين فقهاء عصره قولهم: شرح تحفته، وزوَّجه ابنته.

ثم خرج بها معه إلى بلاد الروم(٣)، وكان مُحترَماً بها، وجرى بينه وبين فقيه من كبار الفقهاء يقال له الشعراني(٤) كلام في مسألة المجتهدَين: هل هما مصيبان، أو أحدهما مخطئ؟

(١) يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢/٢٤٤)، اختيارات الإمام الكاساني، لصالح بن سعيد الغامدي (ص:٢٣).

(٢) **فاطمة الفقهية:** فاطمة بنت محمد بن أحمد بن أبي أحمد السمرقندي، زوجة الإمام علاء الدين الكاساني صاحب البدائع، تفقهت على أبيها، وحفظت مصنفه: التحفة، كانت تنقل المذهب نقلاً جيداً، وكان زوجها الكاساني يحترمها، ويكرمها، وكانت الفتوى أولاً يخرج عليها خطها وخط أبيها السمرقندي، فلما تزوجت بالكاساني صاحب البدائع كانت الفتوى تخرج بخط الثلاثة يُنظر: الجواهر المضية (٢/٢٧٨).

(٣) **بلاد الروم:** هي ما يحدها من شرقها وشمالها الترك والخزر والرس، ومن جنوبها الشام والإسكندرية، ومن مغربها البحر والأندلس. يُنظر: معجم البلدان، للحموي (٣/٩٨).

(٤) بحثت عنه ولم أقف إلا على هذه الحادثة مع الإمام الكاساني ¬.

فرفع الكاساني المقرعة[١] على ذلك الفقيه، وعلم بذلك ملك الروم، وقال: هذا افتات على الفقيه، فاصرفه عنا، فقال الوزير: هذا رجل كبير ومحترم، لا ينبغي أن يُصرَف، بل تُنفِذه رسولاً إلى الملك نور الدين محمود الزنكي[٢]، فأُرسل إلى حلب، فأكرمه نور الدين، وعرض عليه المقام بحلب فأجابه إلى ذلك، وولَّاه التدريس بالمدرسة الحلاوية[٣] المعروفة بمسجد السرَاجِين، وفوض إليه نظرها وزاوية الحديث بالشرقية بالمسجد الجامع، ودرَّس بالمدرسة الجاولية[٤]، وكان حريصاً على تعليم العلم ونفع الطلبة، وكان فقيهاً عالماً صحيح الاعتقاد، فتلقَّاه الفقهاء، وكانوا في غيبته يبسطون له السجادة ويجلسون حولها في كل يوم إلى أن يقدم له، وكان مواظباً على ذِكر الدرس ونشْر العلم.

(١) **المقرعة:** كل ما قرع به فهو مقرعة، والجمع: مقارع، وهي خشبة يُضرب بها البغال والحمير، وقيل هي التي تُضرب بها الدابة. يُنظر: لسان العرب (٢٦٤/٨)، تاج العروس (٥٤٧/٢١)، المعجم الوسيط (٧٢٩/٢).

(٢) **نور الدين الزِّنْكِي:** هو أبو القاسم محمود بن عماد الدين أبي سعيد زنكي، الملقب بالشهيد، الملك العادل، أمير المؤمنين، وُلد في حلب سنة (٥١١هـ)، وانتقلت إليه إمارتها بعد وفاة أبيه، ملك الشام وديار الجزيرة ومصر، من أعدل ملوك زمانه وأجلّهم وأفضلهم، وكان معتنياً بمصالح رعيته، كان مهتماً بالعلماء، فقام ببناء المدارس، وولَّى الإمام الكاساني التدريس بالمدرسة الحلاوية والجاولية، وقد كان مُوفَّقاً في معاركه التي خاضها ضد الصليبين، تُوفي سنة (٥٩٦هـ) في دمشق. يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢٤٥/٢)، الأعلام (١٧٠/٧).

(٣) **الحَلَاوِيَة:** تُعد من أكبر المدارس الحنفية في حلب، وقد كانت قبل ذلك كنيسة، ثم صيَّرها القاضي أبو الحسن بن أبي الفضل الخشاب مسجداً، وكانت تُعرف سابقاً بمسجد السراجين، ولما ملك نور الدين حلب وَقَفَها مدرسةً، وجدَّد فيها مساكن يأوي إليها الفقهاء، وهي من أعظم المدارس صيتاً وأكثرها طلبةً، وتولى التدريس فيها عددٌ من العلماء، منهم: الإمام علاء الدين الكاساني. يُنظر: الأعلاق الخطيرة في ذِكر أمراء الشام والجزيرة، لابن شداد (٣٨/١-٣٩).

(٤) **الجَاولِيَة:** من مدارس الحنفية الكبرى بحلب، أوَّل مَن درَّس بها الشيخ الإمام العالم غلاء الدين أبو بكر بن مسعود أحمد أمير كاسان الكاسانيُّ المقدَّم ذِكره، ولم يزل بها مدرِّساً إلى أن تُوفي. يُنظر: الأعلاق الخطيرة في ذِكر أمراء الشام والجزيرة (٤١/١).

ثالثاً: وفاته:

تُوفي الإمام ¬ ظهر يوم الأحد، العاشر من رجب، سنة سبع وثمانين وخمسمائة بحلب. وقال ابن العديم[١]: سمعت ضياء الدين محمد بن خميس الحنفي[٢] يقول: حضرتُ الشيخ الكاساني عند موته، فشرع في قراءة سورة إبراهيم، حتى انتهى إلى قوله تعالى: {يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ} [سورة إبراهيم: ٢٧]. فخرجت روحه عند فراغه من قوله: {وَفِي ٱلْأَخِرَةِ} ودُفن داخل مقام إبراهيم الخليل[٣].

المطلب الثاني: العوامل التي أثَّرت في علميته:

من العوامل التي أثَّرت في علمية الإمام الكاساني:

١- مكانته العلمية بين فقهاء عصره:

فقد تمتع الإمام الكاساني بمكانة عالية ورفيعة بين الفقهاء، فكان فقهياً عالماً، بارعاً في علميّ: الأصول والفروع في الفقه، له وجاهة وخدمة وشجاعة، كان الفقهاء يجتمعون حوله أثناء تدريسه في مدرسة الحلاوية، وكانوا يبسطون لها السجاد احتراماً له.

ولم تزل مكانة الكاساني تعظُم وتزيد، ويرتفع أمره عند نور الدين ومَن بعده من الملوك، ثم عظُم بعد ذلك أمره عند الملك الظاهر، وما زال يحترمه الى أن مات.

---

(١) ابن العديم: عمر بن أحمد بن هبة الله، الصاحب، جمال الدين، ابن العديم العقيلي، الحلبي المعروف بـ"ابن أبي جرادة"، مولده في العَشْر الأُول من ذي الحجة، سنة ثمان وثمانين وخمسمائة، جليل القدر، كثير العلوم، أوحد في الكتابة، صنَّف تاريخاً سماه "بغية الطلب في تاريخ حلب"، ومات سنة ستين وستمائة، في جمادى الأولى لعشرين منه. يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٨٦/١)، تاج التراجم (ص:٢٢٢).

(٢) ضياء الدين الحنفي: محمد بن أحمد بن الضياء محمد القرشي العمري المكيُّ، بهاء الدين أبو البقاء، فقيه حنفي، وُلد بمكة سنة ٧٨٩هـ، وولي قضاءها، له مصنفات عدة، منها: شرح مجمع البحرين في الفقه، والبحر العميق في مناسك الحج، تُوفي في مكة سنة (٨٥٤هـ). يُنظر: الأعلام (٣٣٢/٥).

(٣) يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، القرشي (٢٤٥/٢- ٢٤٦)، تاج التراجم، ابن قطلوبغا (١/ ٣٢٩)، الأعلام للزركلي (٧٠/٢)، بغية الطلب في تاريخ حلب (٤٣٥٣/١٠).

وكان لديه عزة نفس أبيَّة ونخوة أمارة، وكان لا يركب إلا الحصان، وكان له رمح لا يفارقه في السفر والحضر، وكان شجاعاً ذا جاهة وخدمة[1].

٢- الحالة العلمية في عصره:

مما سبق بيانه في ترجمة الإمام الكاساني، تبين أنه استقر به المقام في حلب، وعاش في كنف الدولة الزِّنْكية، واتصل بسلطانها نور الدين محمود الزنكي، ولاقى منه الترحيب والإكرام، كذا عاش في أكناف الدولة الأيوبية، وتوثَّقت علاقة الكاساني بالملك الظاهر، الذي كان يحترمه ويقدره.

ومع أن الفترة التي عاش بها الكاساني من بداية القرن السادس الهجري – تقريباً– إلى سنة وفاته وهي سبع وثمانون وخمسمائة، قد اتسمت بالأحداث الفاصلة في تاريخ الأمة الإسلامية، بسبب الحروب التي كانت قائمة بين المسلمين والصليبيين، في محاولة منهم للقضاء على الإسلام والاستيلاء على بلاد المسلمين، لكن ذلك لم يقف مانعاً ولا حائلاً من ظهور النشاط العلمي والمعرفي.

فقد شهد عصر الدولة الزِّنْكية نهضة علمية كبيرة في مختلف العلوم، سواء كانت شرعية أو غير شرعية؛ مما أدى إلى ظهور كفاءات وقامات علمية كبيرة في عصر الدولة، وانتشار المدارس العلمية في بلاد الشام، والتي من أشهرها مدرسة "الحلاوية" التي تولّى الإمام الكاساني التدريس فيها، وعُهد إليه برئاستها، وغيرها من المدارس، فكان لهذه الحالة التي عاشها الإمام الكاساني الأثر الكبير في تكوين حياته العلمية والملكة الفقهية[2].

(١) يُنظر: الجواهر المضية (٢/٢٤٥)، بغية الطلب في تاريخ حلب (١٠/٤٣٥١).

(٢) يُنظر: بغية الطلب في تاريخ حلب (١٠/٤٣٥١-٤٣٥٣)، تصحيحات الإمام الكاساني في كتاب (بدائع الصنائع) من أول كتاب: الصيود والذبائح، إلى آخر كتاب: الكفارات- جمعاً ودراسة- إعداد الباحثة: فدوى عبد العليم الطياري، (ص:١٠٢٢- ١٠٢٣).

المطلب الثالث: التعريف بكتاب (بدائع الصنائع) وقيمته العلمية:

التعريف بالكتاب:

كتاب **(بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع)** شرح على كتاب **(تحفة الفقهاء)**، والذي هو شرح على **(مختصر القدوري)** لكن هذا الشرح جاء على خلاف عادة عامة الشرَّاح المعهودة: من أن الشارح يأتي بالمتن، ثم يعقبه بالشرح لألفاظه.

فالإمام الكاساني وإن كان قد اعتمد اعتماداً أساسياً في الصياغة على التحفة، فهي التي نوَّرت له طريقه، ورسمت له منهاجه، لكنه لم يتخذه متناً يشرح عباراته وفقراته، كذا لم يلتزم ترتيب التحفة، بل رتبه ترتيباً جديداً، مع المحافظة على ألفاظه، بحيث يجد الباحث كتاب (التحفة) في (البدائع) بلفظها، لكن بترتيب آخر[(١)].

قيمة الكتاب العلمية:

من أهم ما يميز هذا الكتاب من بين كتب الفقه، ترتيبه الرائع وتقسيماته البديعة، وهو يحوي في طياته الكثير من أقوال أئمة المذاهب مشروحة مُدلَّلة، مع عناية واهتمام بأقوال أئمة الحنفية وآرائهم، وبذلك يُعد موسوعة فقهية خصبة، ومصدراً فقهياً مُهِمّاً في المذهب الحنفي، كذا هذا الكتاب من أشهر مؤلفات الإمام الكاساني، حتى إنه يُعرف به.

(١) يُنظر: غلاف كتاب تحفة الفقهاء، لعلاء الدين السمرقندي (دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ–١٩٨٤م، توزيع دار الباز بمكة المكرمة)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود (١/٧٤–٧٨)، المذهب الحنفي، تأليف: أحمد بن محمد نصير الدين النقيب (٢/٥٢٧)، تاج التراجم، لابن قطلوبغا (ص:٣٢٨)، مقال (ملك العلماء وفارس الفقهاء الإمام المبدع صاحب البدائع: الكاساني الحنفي الحلبي)، فايز النوبي، الاثنين ٧ شوال ١٤٤٠هـ/ ١٠يونيو ٢٠١٩م تاريخ الدخول للصفحة ٣٠ ربيع الثاني ١٤٤٢هـ/ ١٥ ديسمبر ٢٠٢٠م.

وقد أثنى على الكتاب عدد من علماء الحنفية، ونعتوه بكتاب جليل، ومنهم العلَّامة ابن عابدين[1] خاتمة المحققين في المذهب الحنفي ¬، فقال عنه: "هذا الكتاب جليل الشأن، لم أرَ له نظيراً في كتبنا"[2].

ويُعد كتاب **(بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع)** من متون الفقه الحنفي التي تناولت ذِكر آراء فقهاء المذاهب الأخرى، وعرْض أدلتهم ومناقشتها، فلم يكن خاصاً بأتباع المذهب الحنفي، بل كان مرجعاً عاماً لعلماء المذاهب الأخرى.

قال ابن العديم: "سمعت شمس الدين الخُسْرُوشَاهِي[3] بالقاهرة يقول لي: لأصحابكم في الفقه كتاب (البدائع) للكاساني، وقفتُ عليه، ما صنَّف أحد من المصنِّفين من الحنفية ولا الشافعية مثله، وجعل يعظِّمه تعظيماً[4].

(١) هو: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقيّ، فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية في عصره، وُلد في دمشق سنة ١١٩٨هـ وتُوفي فيها سنة ١٢٥٢هـ، له عدة مؤلفات، منها: رد المحتار على الدر المختار في الفقه، يُعرف بحاشية ابن عابدين، رفْع الأنظار عما أورده الحلبي على الدر المختار، والعقود الدرية في تنقيح الفتاوي الحامدية. يُنظر: الأعلام (٤٢/٦).

(٢) يُنظر: المذهب الحنفي، أحمد بن محمد نصير الدين النقيب، (٥٢٩/٢)، حاشية ابن عابدين (٢٢٥/١).

(٣) الخُسْرُوشَاهِي: شمس الدين، عبد الحميد بن عيسى بن عمّويه بن يونس بن خليل بن عبد الله بن يونس، أبو محمد، نسبته إلى خُسْرُوشاه، من قرى تبريز، وُلد فيها سنة ٥٨٠هـ، وأقام في دمشق والكرك عند الملك الناصر داود سنين كثيرة، من علماء الكلام، له مصنفات عدة، منها: اختصار المهذب في فقه الشافعية، اختصار الشفا لابن سينا، وتُوفي في دمشق سنة ٦٥٢هـ. يُنظر: الأعلام (٢٨٨/٣).

(٤) بغية الطلب في تاريخ حلب (٤٣٥٠/١٠).

المبحث الثاني: التعريف بالضوابط الفقهية، ومنهج الإمام الكاساني فيها، وفيه مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بالضوابط الفقهية.

الضوابط الفقهية قبل أن تكون عَلَماً كانت مركباً إضافياً، وعليه: سأقوم بتعريفها بهذين الاعتبارين(١):

أولاً: تعريف الضوابط الفقهية باعتبارها مركباً إضافياً:

الضَّوَابِطُ لغة: جمع: ضابط، وهو مأخوذ من الضَبَط، أي: لزوم الشيء وحبْسه وحصْره، وضَبَط الشيء ضبطاً، أي: حفظه حفظاً حازماً، والضبط: إحكام الشيء وإتقانه، وله معانٍ أخر، لكن لا تعدوا الحصر والحبس والقوة(٢).

الضَّوَابِطُ اصطلاحاً: "حُكم كلي ينطبق على جزئيات"(٣).

الفِقْهِيَّةُ لغة: نسبة إلى الفقه، والفِقْهُ لغة: العلم بالشيء والفهم له(٤).

الفِقْهِيَّةُ اصطلاحاً: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية"(٥).

ثانياً: تعريف الضوابط الفقهية باعتبارها عَلَماً أو لقباً:

لعلماء القواعد في تعريف الضابط الفقهي اتجاهان(٦):

---

(١) اقتصرتُ في هذا المطلب على: تعريف علم الضوابط الفقهية، والفرق بينه وبين القاعدة بإيجاز؛ لأن الكلام في هذا الجانب يطول، وقد كتب فيه كثير من العلماء الجهابذة، وصنفوا فيه مصنفات عدة، مثل: القواعد الفقهية، للدكتور/ يعقوب الباحسين، والقواعد الفقهية، للأستاذ/ علي أحمد الندوي، والقواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية، للأستاذ الدكتور/ محمد عثمان شبي، مما يجعل الكتابة فيه لا تعدو مجرد التكرار.

(٢) يُنظر: (م: ضبط): لسان العرب (٣٤٠/٧)، المعجم الوسيط (٥٣٣/١)، القاموس المحيط (ص:٨٧٢)، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (٣٠٤/٢).

(٣) كشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي (١١١٠/٢).

(٤) يُنظر: (م:فقه) لسان العرب (٥٢٢/١٣)، المعجم الوسيط (٦٩٨/٢)، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، (٤٩/٣).

(٥) أنيس الفقهاء (ص: ٣٠٤)، ويُنظر: التعريفات، للجرجاني (ص: ١٦٨).

(٦) يُنظر: القواعد الفقهية، للدكتور. يعقوب الباحسين (٥٨-٥٩)، القواعد الفقهية، لعلي أحمد الندوي (ص: ٤٦-٤٧).

الاتجاه الأول: اعتبار الضابط كالقاعدة، وأنه لا فرق بينهما، وهذا رأي العلماء المتقدمين، منهم: التفتازاني[١]، والفيومي[٢]، وعلاء الدين الكاساني[٣]، والكمال ابن الهمام[٤].

الاتجاه الثاني: فرَّق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي: فالقاعدة تجمع فروعاً من عدة أبواب، والضابط يجمعها من باب واحد، وهذا رأي جماعة من جمهور العلماء: كتاج الدين السبكي[٥]، وابن نجيم[٦]، وهو اختيار مجموعة من العلماء المعاصرين، وهذا أحسن الأقوال؛ وذلك لعدم وجود اتفاق بين القواعد والضوابط، فإن القواعد هي أعم وأشمل من الضوابط من حيث جمع الفروع وشمول المعاني، وغيرها من الفروق التي ستُذكر في محلها[٧].

ومن تعريفات علماء الاتجاه الثاني للضابط:

(١) التَّفْتَازَاني: سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، وُلد سنة (٧١٢هـ) وتُوفي سنة (٧٩٣هـ) من أئمة العربية والبيان والمنطق، وُلد بتفتازان (من بلاد خراسان) وأقام بسَرَخْس، من كتبه: مقاصد الطالبين، التلويح إلى كشف غمواض التنقيح. يُنظر: الأعلام، للزركلي (٢١٩/٧).

(٢) الفَيُّومِي: أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، من علماء اللغة، اشتُهر بكتابه: المصباح المنير، وُلد ونشأ بمصر، ورحل إلى حماة، تُوفي سنة ٧٧٠هـ. يُنظر: الأعلام، للزركلي (٢٢٤/١).

(٣) سبق ترجمته.

(٤) الكَمَالُ بن الهُمَام: كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود، السيواسي، ثم الإسكندري، المعروف بابن الهمام: إمام، من علماء الحنفية، وُلد بالإسكندرية (٧٩٠هـ) ونبغ في القاهرة، وأقام بحلب مدة، وجاور بالحرمين، وكان مُعظَّماً عند الملوك وأرباب الدولة، تُوفي بالقاهرة (٨٦١هـ)، من كتبه: فتح القدير في شرح الهداية. يُنظر: الأعلام، للزركلي (٢٥٥/٦).

(٥) سبق ترجمته.

(٦) ابنُ نُجَيْم: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم: فقيه حنفي، من العلماء، مصري، تُوفي سنة (٩٧٠هـ)، له تصانيف، منها: الأشباه والنظائر، البحر الرائق في شرح كنز الدقائق. يُنظر: الأعلام، للزركلي (٦٤/٣).

(٧) يُنظر: القواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين، القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية، د.محمد عثمان شبير، القواعد الفقهية، للأستاذ: علي بن أحمد الندوي، (ص: ٥١).

١- "الغالب فيما اختص بباب، وقُصد به نظم صور متشابهة أن يسمى ضابطاً"(١).

٢- "كل ما يحصر جزئيات أمر معين"، ثم ربط بين هذا التعريف وبين تعريف ابن السبكي، وصاغ تعريفاً آخر، وهو: "ما انتظم صوراً متشابهة في موضوع واحد، غير ملتفت فيها إلى معنى جامع ومؤثِّر"(٢).

"لكن يُلحظ على هذين التعريفين: العموم والشمول، وأنهما غير مختصين بالضوابط الفقهية، والأَولى إضافة قيد يخص التعريف بالضوابط الفقهية، فيُقال في تعريفها:

٣- ما انتظم صوراً متشابهة في موضوع فقهي واحد، غير ملتفت فيها إلى معنى جامع ومؤثر"(٣).

المطلب الثاني: الفرق بين الضابط والقاعدة:

مما سبق يتبين أن القواعد والضوابط الفقهية يشتركان في أن كلاً منهما ينطبق على عدد من الفروع الفقهية، ويختلفان في عدد من الوجوه(٤):

١- أن مجال الضابط الفقهي أضيق من مجال القاعدة الفقهية، وذلك لكون القاعدة لا تقتصر على باب واحد، والضابط لا يتخطى الموضوع الفقهي الواحد الذي يُرجع إليه بعض مسائله.

٢- أن الضابط الفقهي أوسع من القاعدة الفقهية؛ لأنه لا يقتصر على القضية الكلية، بل يشمل: التعاريف، والتقاسيم، وعلامة الشيء، والأحكام الفقهية، وغير ذلك، في حين أن القاعدة تقتصر على القضية الكلية.

---

(١) الأشباه والنظائر، لابن السبكي (١١/١).

(٢) القواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين (٦٧/٦٦).

(٣) القواعد الكلية والضوابط الفقهية، لمحمد شبير (ص: ٢٢).

(٤) يُنظر: الوجيز، للبورنو (ص: ٢٨، ٢٩)، القواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين (ص: ٦٣-٦٥)، القواعد الفقهية، تأليف: علي أحمد الندوي (ص: ٤٦)، القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية، د. عثمان شبير (ص: ٢٣).

٣- أن مساحة الاستثناءات الواردة على القواعد أوسع بكثير من ورودها على الضوابط؛ لأنه كما ذكرنا أن الضابط الفقهي لا يتخطى الموضوع الفقهي الواحد فلا تكثر فيه الاستثناءات.

٤- أن صياغة القواعد الفقهية تكون بعبارة مُوجَزة وألفاظ تدل على العموم والاستغراق، بخلاف الضوابط: فقد تُصاغ في جُمل، أو فقرة، أو أكثر من ذلك.

٥- أن القاعدة في الأعم الأغلب مُتفَق على مضمونها بين المذاهب أو أكثرها، بخلاف الضابط: فهو يختص بمذهب معين، ومنه ما يكون وجهة نظر فقيه واحد في مذهب معين، ويخالفه فيه فقهاء آخرون من نفس المذهب.

المبحث الثالث: منهج الإمام الكاساني في الضوابط الفقهية، وفيه مطلبين:

"ولم يكن التفريق بين القاعدة والضابط موضع اعتبار عند كثير من المؤلفين في القواعد الفقهية، ولم يتمسكوا بهذا الفرق، بل كانوا يطلقون على ما جُمع من أحكام من باب واحد أو أبواب مختلفة عنوان القاعدة، وأحياناً عنوان الكليات، ومن هؤلاء الإمام الكاساني رحمه الله في كتابه البدائع، إذا أنه لم يفرق بين القاعدة والضابط، وقد يذكر الاثنين بقوله: الأصل كذا."(١)

قال في كتاب الحج: "الأصل أن ما يجب في جميعه دم، يجب في أقله صدقة".(٢)

كما أن الإمام الكاساني لم يصنف في علم الضوابط الفقهية استقلالاً، وإنما صنَّف في علم الفقه، وضمَّن مصنَّفه القواعد والضوابط الفقهية، ومما سبق ذِكره في ترجمته تبين أنه: عاش في القرن السادس الهجري، وهو القرن الذي اتسعت فيه حركة التدوين في علم القواعد الفقهية، ونالت اهتمام الشارحين، وكان منهم الإمام الكاساني.

وقد سار الإمام الكاساني في كتابه **(بدائع الصنائع)** على نهج قويم في ربط الفروع بأصولها، وظهرت براعته في إبراز القواعد والضوابط في مواطن كثيرة من الكتاب.

وقد أَولى الإمام تقرير القواعد والضوابط الفقهية وتقعيدها في كتابه **(البدائع)** عناية خاصة، ويرجع ما يعرض عليه من الضوابط إلى أصله الشرعي، مستنداً في ذلك إلى الأصول والمصادر الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس كعادة أهل الفقه في التقْعيد.

(١) القواعد الفقهية، للندوي (ص:٥٠)، ويُنظر: رسالة دكتوراه بعنوان: الإمام الكاساني ومنهجه الفقهي في كتابه بدائع الصنائع، لمحمد علي صبحي الهنداوي (ص:٢٦٧).

(٢) بدائع الصنائع (٩٥/٣).

المطلب الأول: منهج الإمام الكاساني في التأصيل والاستدلال للضابط:

ذكر الإمام الكاساني ¬ في مقدمة كتابه **(بدائع الصنائع)**:

"الغرض الأصلي والمقصود الكلي من التصنيف في كل فن من فنون العلم، هو تيسير سبيل الوصول إلى المطلوب على الطالبين، وتقريبه إلى أفهام المقتبسين، ولا يلتئم هذا المراد إلا بترتيب تقتضيه الصناعة، وتوجبه الحكمة، وهو التصفح عن أقسام المسائل وفصولها، وتخريجها على قواعدها وأصولها، ليكون أسرع فهماً وأسهل ضبطاً وأيسر حفظاً.

فصرفتُ عنايتي وجمعتُ في كتابي هذا جُملاً من الفقه مرتبةً بالترتيب الصناعي والتأليف الحكمي الذي ترتضيه أرباب الصنعة، ويخضع له أهل الحكمة، مع إيراد الدلائل الجليَّة والنُّكت القوية، بعبارات محكمة المباني، مؤدية المعاني"(١).

فقد كان منهج الإمام الكاساني في التأصيل والاستدلال للضابط، مبنيٌّ على إيراد الأدلة لكل مسألة فقهية من مصادرها الشرعية: الكتاب، والسنة، وإجماع الصحابة، والقياس، والعُرف.

ونستنتج من ذلك:

١- اعتماده في التأصيل والاستدلال للضابط على:

- المصادر الشرعية من كتاب وسنة وغيرها من الأدلة، ومثال ذلك: "ووجه الفرق: أن أخْذ مال الغير سبب لوجوب الضمان في الأصل؛ لقول النبي ﷺ: «على اليد ما أخذت حتى تؤدي»(٢) فكان الإقرار بالأخذ إقراراً بسبب الوجوب(٣).
- الاستدلال العقلي: استدل على ضابط من ضوابط الغَصْب "**التعدي في الإزالة لا في الإثبات**" بدليل عقلي، ومثال ذلك: "ولنا: الاستدلال بضمان الغصب من

(١) يُنظر: مقدمة كتاب بدائع الصنائع، الطبعة الثانية: ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م، نشر: دار الكتاب العربي -بيروت- لبنان، كشف الظنون، حاجي خليفة (٣٧١/١).

(٢) سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في أن العارية مُؤدَّاة، رقم الحديث (١٢٦٦) (٥٥٧/٢).

(٣) بدائع الصنائع (٢٠٠/١٠).

وجهين، **أحدهما:** أن المالك استحق إزالة يد الغاصب عن الضمان، فلا بد وأن يكون الغصب منه إزالة يد المالك؛ لأن الله تبارك وتعالى لم يشرع الاعتداء إلا بالمثل... **والثاني:** أن ضمان الغصب لا يخلو إما أن يكون ضمانَ زجرٍ، وإما أن يكون ضمانَ جبرٍ، ولا سبيل إلى الأول؛ لأنه يجب على مَن ليس من أهل الزجر، ولأن الانزجار لا يحصل به، فدل أنه ضمان جبر، والجبر يستدعي الفوات[١]...".

٢- إيراد الضابط كتعليل للمسألة الفقهية، مثال ذلك: "وأما العتاق: عن البراء بن عازب قال: جاء رجلاً إلى النبي ﷺ وقال: "علمني عملاً يدخلني الجنة؟ فقال: «أعتق النسمة، وفك الرقبة» فقال: أوليسا واحداً؟ فقال ﷺ: لا؛ عِتق النسمة: أن تفرد بعتقها، وفك الرقبة: أن تعين في عتقها»[٢] وغيره من الأحاديث التي فيها الندب إلى الإعتاق من غير فصل بين المكره والطائع؛ لأن الإعتاق تصرُّف قولي، فلا يؤثر فيه الإكراه كالطلاق[٣].

٣- اعتماده في التأصيل للضابط على القواعد الكلية المتفرِّعة على قاعدة أخرى، مثال ذلك: (وأما بيان ما يملكه المأذون من التصرف وما لا يملكه: فنقول وبالله التوفيق: "**كل ما كان من باب التجارة أو توابعها أو ضروراتها يملكه المأذون، وما لا فلا**"[٤]، فهذا الضابط متفرِّع عن القاعدة الكلية الفرعية، وهي: "**مَن ملك شيئاً ملك ما هو من ضروراته**"، وهذه القاعدة متفرِّعة عن قاعدة: "**التابع تابع**")[٥].

(١) بدائع الصنائع (٦/١٠، ٧).
(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٦٠٠/٣٠) حديث رقم (١٨٦٤٧)، إسناده صحيح ورجاله ثِقات.
(٣) بدائع الصنائع (١١٩/١٠).
(٤) بدائع الصنائع (١٤٣/١٠).
(٥) الوجيز، للبورنو (بتصرف): (ص: ٣٣٣، ٣٣٤).

المطلب الثاني: منهج الإمام في صياغة الضابط:

تميَّزت صياغة الإمام الكاساني للضوابط الفقهية بعبارات محكمة المباني مؤيدة المعاني، وفيما يلي نستعرض أهم ملامح صياغة الكاساني للضابط الفقهي:

١- صياغة الضابط باستخدام التقْعيد الفقهي بألفاظ متعددة، مثل:

- لفظ "الأصل": ومثال ذلك: "**والأصل في المنافع ألا تكون مضمونة بالإتلاف**"(١).
- لفظ "المبنى": ومثال ذلك: "**مبنى الحدود على صريح البيان، بخلاف القصاص: فإنه غير مبنيٍّ على صريح البيان**"(٢).
- لفظ "كل": ومثال ذلك: "**الأصل أن كل ما لا يُتصور تحصيله بآلة الغير، فضمانه على المُكرَه**"(٣).

٢- أن يذكر الضابط الفقهي، ثم يذكر بعده التطبيق الفقهي، وتارة يذكر الفرع الفقهي، ثم يعقبه بذِكر تعليله بضابط فقهي، مثال الأول: "**الإسقاطات تحتمل التعليق والإضافة: كالطلاق والعتاقة ونحوه، والإثبات لا يحتمل التعليق والإضافة: كالرجعة**"(٤)، ومثال الثاني: "**أن النكاح ينقطع بالموت، والإقرار بسبب منقطع لا يُسمع إلا ببيّنة، بخلاف النسب**"(٥).

٣- تكرار الضابط الفقهي في أكثر من موقع، مما يدل على أهميته وعنايته بالضابط ورسوخه في ذهنه، مثال ذلك: "وأما العتاق: فلِما رُوي أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وقال: علِّمني عملاً يدخلني الجنة؟ فقال: «أعتق النسمة، وفك الرقبة» فقال: أوليسا واحداً؟ فقال ﷺ: لا؛ عِتق النسمة: أن تفرد بعتقها، وفك

(١) بدائع الصنائع (٢٠٣/١٠).
(٢) بدائع الصنائع (٢١٢/١٠).
(٣) بدائع الصنائع (١١٥/١٠).
(٤) بدائع الصنائع (١٣٨/١٠).
(٥) بدائع الصنائع (٢٢٥/١٠).

الرقبة: أن تعين في عتقها»[١]. وغيره من الأحاديث التي فيها الندب إلى الإعتاق من غير فصل بين المكرَه والطائع؛ لأن الإعتاق تصرُّف قولي، فلا يؤثر فيه الإكراه كالطلاق، وبعده بصفحات في نفس كتاب الإكراه أعاد الضابط بصياغة أخرى: "**وقد مرَّ أن الإكراه لا يعمل في الأقوال**"[٢].

٤- ذكره للضوابط المختلف فيها في المذهب، مثال ذلك: "**الأصل أن الغايتين لا يدخلان**"[٣]، فهذا الضابط مُختلَف فيه بين أبي حنيفة وصاحبيه وزُفَر.

٥- تفرُّده في صياغة بعض الضوابط، وأعني بتفرُّده: أني لم أقف على نص آخر للضابط عند باقي فقهاء الحنفية، مما يُبرِز دوره في تأصليه للضابط وصياغته صياغه محكمة، ومثال ذلك: "**لو كان مع الموصَى له بالمال مولى الموالاة أيضاً، فللموصَى له الثلث، والباقي للمَوْلى، ولا شيء للمقَر له؛ لأن الموالاة لا تمنع صحة الوصية، لكنها تمنع صحة الإقرار بالمذكور؛ لِما بيَّنَّا**"[٤].

(١) سبق تخريجه.
(٢) بدائع الصنائع (١١٩/١٠، ١٢٥).
(٣) بدائع الصنائع (٢٠٧/١٠).
(٤) بدائع الصنائع (٢٢٤/١٠).

الخاتمـــة

احمد الله سبحانه أن وفقني لإتمام هذا البحث، وسأذكر أبرز النتائج التي توصلتُ إليها –بفضل الله– اثناء كتابة البحث:

- ❖ أهمية علم القواعد والضوابط الفقهية، في ضبط فروع الفقه وجزئياته، كما تساعد طالب العلم وتسهل عليه وعلى القضاة والمفتين في فهم المسائل والأحكام والقوانين بعباراتها الموجزة وصياغتها المحكمة.
- ❖ جهود المذهب الحنفي في التقعيد الفقهي والتأليف فيه، فقد كان لهم قدم السَّبْق في التأصيل لهذا العلم بمؤلفات علمية كانت كحجر الأساس لمن بعدهم من الفقهاء والعلماء.
- ❖ مكانة كتاب (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) فهو من الكتب التي تختص بعلوم الفقه الحنفي وفروعه
- ❖ علو منزلة الإمام الكاساني بين فقهاء الحنفية؛ فقد كان فقهياً بارعاً متضلعاً بمذهب الإمام أبي حنيفة النعمان وعلى دراية عميقة بمنهجه ومنهج الأئمة الآخرين.
- ❖ عناية الإمام الكاساني بكتابه (بدائع الصنائع) على وجه العموم، وفي صياغته للضابط الفقهي على وجه الخصوص، فقد تميزت صياغته للضابط بعبارات محكمة المباني، مؤدية المعاني.
- ❖ اعتماد الإمام الكاساني في تأصيله للضابط والاستدلال له على المصادر الشرعية من كتاب وسنة وغيرها.
- ❖ أن الإمام الكاساني لم يصنف في علم القواعد والضوابط الفقهية استقلالاً، وإنما صنَّف في الفقه، وضمَّن مصنفه القواعد والضوابط الفقهية.

فهرس المصادر والمراجع

- الاشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (المتوفى:٧٧١هـ)، الناشر:دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى (١٤١١هـ-١٩٩١م)،
- الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة، المؤلف: ابن شداد، عز الدين أبو عبدالله محمد بن علي بن إبراهيم الأنصاري، الحلبي (المتوفى: ٦٨٤هـ).
- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي، الدمشقي، (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، أيار/مايو (٢٠٠٢م).
- الإمام الكاساني ومنهجه الفقهي في كتابه بدائع الصنائع، محمد علي صبحي علي الهنداوي، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية، عمّان-الأردن، ٢٠١١م.
- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، لقاسم القونوي، المحقق: أحمد بن عبدالرزاق الكبيسي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة: الأولى (١٤٢٧هـ).
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م).
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثالثة (٢٠١٠م).
- بغية الطلب في تاريخ حلب، المؤلف: عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: ٦٦٠هـ)، المحقق: د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر، عدد الأجزاء: ١٢.

- تاج التراجم، المؤلف: أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى (١٤١٣هـ -١٩٩٢م)، عدد الأجزاء: ١.
- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- تصحيحات الإمام الكاساني في كتاب بدائع الصنائع من أول كتاب الصيود والذبائح إلى آخر كتاب الكفارات، فدوى عبد العليم أحمد الطيار، رسالة ماجستير في الفقه، جامعة أم القرى.
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (المتوفى:٨١٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى (١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م).
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، المؤلف: عبدالقادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي، عدد الأجزاء: ٢.
- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية (١٣٩٥هـ -١٩٧٥م).
- الضوابط الفقهية في المذهب الحنفي من خلال كتاب بدائع الصنائع للإمام علاء الدين الكاساني، (من أول كتاب الكفالة إلى نهاية كتاب المزارعة–جمعا ودراسة–)، أسماء بنت صلاح أبي زيد، إشراف: د.إبتسام بنت بلقاسم القرني، رسالة ماجستير في الفقه.

- القواعد الفقهية، لعلي أحمد الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة: الرابعة عشرة، (١٤٣٩هـ-٢٠١٨م).
- القواعد الفقهية، ليعقوب بن عبدالوهاب الباحسين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: السابعة (١٤٣٦هـ-٢٠١٥م).
- القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية، لمحمد عثمان شبير، دار النفائس، الأردن، الطبعة: الثانية (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).
- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد الفاروقي الحنفي التهانوي، (المتوفى: ١١٥٨هـ)، تحقيق: علي دحروج، الناشر: مكتبة لبنان، الطبعة: الأولى.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى، بغداد، (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية) تاريخ النشر: (١٩٤١م).
- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، الرويفعي، الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة (١٤١٤هـ)، عدد الأجزاء: ١٥.
- المذهب الحنفي (مراحله وطبقاته، ضوابطه ومصطلحاته، خصائصه ومؤلفاته)، أحمد بن محمد نصير الدين النقيب، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى (١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م).
- مسند الإمام أحمد، لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية (١٩٩٥م).
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، لمحمود عبدالرحمن عبدالمنعم، دار الفضيلة، القاهرة.
- مقال بعنوان: ملك العلماء وفارس الفقهاء الإمام المبدع صاحب البدائع: الكاساني الحنفي الحلبي، فايز النوبي.
- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الخامسة (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).